موقع الهجرة في الشّراكة الأورو – متوسّطيّة (1)

مقدّمة : الهجرة في بيان برشلونة

أن حركة الهجرة عبر الأبيض المتوسّط حركة عتيقة منذ القدم حيث أن المتوسّط كان في الماضي ولا يزال قناة اتّصال قبل أن يكون حاجزا طبيعيّا حيث اعتاد السكّان أن يجتازوه من ضفة إلى أخرى، للكسب أو للإستيطان، كغزاة أو كمعمّرين أو كعمال.

وفي السنوات القليلة الماضية كانت حركة الهجرة تتّجه من بلدان الضفة الشرقيّة والجنوبيّة للبحر الأبيض المتوسّط نحو البلدان الأوروبيّة في إطار اتّفاقيات ثنائيّة بين الدّول المصدرة والدّول المستقبلة لليد العاملة. وقد توقّفت هجرة العمّال رسميّا في منتصف السبعينات أثر الأزمة البترولية، لكن الحركة السكّانيّة تواصلت في الواقع عن طريق التجمّع العائلي وعن طريق التسلل فأصبحت هجرة استيطان بعد أن كانت هجرة وقتيّة وهجرة مقنعة بعد أن كانت هجرة رسميّة وعلنيّة.

وقد نشأت عن هذا الواقع الجديد ردود فعل على مستوى الحكومات الأوروبيّة حيث أصبحت الهجرة محل سياسة منسقة خاصّة فيما يتعلّق بإجراءات مراقبة الدّخول وعلى مستوى الرأي العام والأحزاب السياسيّة حيث أصبحت الهجرة قضيّة مجتمعيّة وسياسية بالدرجة الأولى.

---

(1) مداخلة السيد محمد النّاصر في ملتقى «المتوسّط بعد برشلونة» – مركز الجامعة العربيّة بتونس. 3 – 4 – سبتمبر 1998

وانطلاقا من هذا الواقع الجديد للهجرة جاء بيان برشلونة لتأكيد مكانة الهجرة وتأثيرها على علاقات الدول المتوسّطة ثمّ لوضع برنامج تعاون في هذا الميدان في إطار الشّراكة الأرور–متوسّطيّة.

على أنّ الهجرة في بيان برشلونة لا تنصهر في التوجّه العام للشّراكة الأورو–متوسّطيّة الرّامي أساسا إلى تنمية المبادلات فلا حديث عن استئناف حركة الهجرة ولا عن تطويرها وبالأحرى عن تنميتها، بل بالعكس فإن الغاية المشتركة المعلن عنها هي في إنهاء الهجرة وفي معالجة أسبابها ودوافعها، ومقاومة مظاهرها والتخلّص من انعكاساتها السلبيّة.

وهكذا تبدو الهجرة في بيان برشلونة لا كمشروع مستقبلي واعد لتنمية التّعاون والتبادل البشري ولا كعنصر أثراء ثقافي متبادل بل كخطر في الحاضر والمستقبل تتعاون الدول المتشاركة على التوقي منه وكمأساة تعمل هذه الدّول على التخفيف من رواسبها ومن انعكساتها السلبيّة.

ذلك أن الهجرة أصبحت محل انشغال مشترك من طرف الدّول الموقعة على بيان برشلونة لأسباب مختلفة. فبينما يعود انشغال بلدان الجنوب إلى المعاملة الّتي يلقاها المهاجرون في بلدان الإقامة وما يعانوه من ممارسات، يتعلّق انشغال الدول الأوروبيّة بالهجرة المقنعة وبإنعكاساتها السلبيّة. لكن مع هذا الاختلاف في المشاغل الحينيّة يبقى الانشغال مشتركا فيما يتعلّق بالحدّ من ضغوط الهجرة ومن دوافعها والتوقي مستقبلا من استمرارها لما تنطوي عليه من مخاطر على الاستقرار والأمن في المنطقة.

ولعلّه من المفيد أن نحلّل بأكثر عمق في الجزء الأوّل من هذه المداخلة عناصر برنامج هذا التعاون الأورو– متوسّطي في ميدان الهجرة، لنطلع على الدوافع الّتي أدّت إلى اقراره.

وسنتولّى في الجزء الثّاني بحث مآل هذا البرنامج بعد برشلونة وآفاق تجسيمه على أرض الواقع.

أوّلا : برنامج التّعاون في ميدان الهجرة في الشراكة الأورو-متوسّطيّة.

لقد نصّ بيان برشلونة على أوجه التّعاون المنشود والمنتظر في ميدان الهجرة بين الدّول المشاركة في المشروع الأورو-متوسّطي ويرمي هذا التعاون إلى تحقيق الأهداف التّالية :

1) الحدّ من ضغوطات الهجرة ومن دوافعها.
2) ضمان حماية جميع الحقوق المعترف بها بالنّسبة للمهاجرين المقيمين بصفة قانونيّة في بلدان المهجر ومقاومة العنصريّة والتعصّب.
3) مقاومة الهجرة المقنعة وانعكاساتها السلبيّة.

1) الحدّ من دوافع الهجرة ومن ضغوطاتها

إنّ المحور الأوّل في برنامج التّعاون الأورو-متوسّطي في ميدان الهجرة هو بعث برامج ترمي إلى تنمية طاقة التشغيل ورفع الكفاءة المهنيّة في البلدان المصدّرة عادة للعمالة، وذلك قصد الحدّ من دوافع الهجرة ومن أسبابها .

هذا التوجّه مبني على الاعتقاد بأن السبب الأساسي في الهجرة هو البطالة وهو اعتقاد مركز على تحليل صحيح لكنّه يثير سؤالا هامّا :

هل أنّ البطالة هي السبب الوحيد في الهجرة والدّافع الوحيد إليها؟

الجواب عن هذا السؤال هو بنعم إلى حدّ ما !

ذلك أن البطالة تعتبر فعلا سببا رئيسيا في الهجرة لكن ليست هي

السبب الوحيد فقد أثبتت دراسات عديدة أن كثيرا من المهاجرين إلى أوروبا لم يكونوا في حالة بطالة في بلدهم الأصلي وأن الغاية من الهجرة لا تنحصر في التحصيل على مورد عيش قار وكافي بل تتعدى غالبا هذا الهدف وتستجيب لدوافع أخرى كالتطلّع إلى مستوى عيش وظروف عيش أحسن وإلى مكانة اجتماعيّة أفضل بعد العودة إلى المجتمع الّذي ينتمون إليه.

وبالتّالي فالهجرة هي نتيجة مباشرة للبطالة، لكن في نفس الوقت فهي نتيجة فوارق شاسعة في مستوى العيش وفي نوعيّة العيش بين ما هو موجود في بلد المنشأ وفي البلدان الأروبيّة المقصودة (1)

ولا ننسى أن الهجرة هي أيضا نتيجة اختلال في التوازن الديمغرافي وفي نسبة تزايد السكّان وفي هرم اعمار السكان بين البلدان المتوسّطيّة.

هذا ولم يغفل بيان برشلونة عن خطورة هذه الجوانب المتعلّقة بإختلال التوازن الديمغرافي وبالفوارق الشاسعة في مستوى العيش بين أوروبا وبين الدول المتوسّطة الموقعة عليه إلاّ أنّه تناولها في بنود أخرى غير التي خصصها للهجرة، حيث جاء البيان في الجزء المخصّصص للشّراكة في الميدان الاجتماعي والثقافي والبشري أن الدّول المشاركة تؤكّد «اعترافها بأن التطوّر الديمغرافي في الوقت الحاضر يشكل تحدّيا ذي أوليّة يتطلّب مجابهته من خلال سياسات ملائمة لإقلا ع اقتصادي سريع».

كما جاء في الجزء المخصّص للشراكة الاقتصاديّة والماليّة أن ضمن الأهداف المشتركة للدّول الموقعة على البيان «تحسين ظروف

مركز الدّراسات المستقبليّة الدوليّة :

إن معدّل المنتوج الدّاخلي الخام في بلدان الاتّحاد الأوروبي يساوي عشرين مرّة ما هو عليه في بلدان شرق وجنوب المتوسّط.

عيش السكّان، والرفع من متسوى التشغيل والتنقيص من فوارق التنمية في المنطقة الأورو–متوسّطيّة».

ونستنتج مما سبق أن نقطة الالتقاء بين مصالح الدول الموقعة على بيان برشلونة في ميدان الهجرة هي في ضرورة التعاون لمعالجة أسبابها ودوافعها.

على المدى البعيد من خلال برامج ترمي إلى تنمية طاقة التشغيل وتحسين ظروف العيش والحدّ من الفوارق في متسوى العيش في المنطقة الأورو–متوسّطيّة.

كما نستنتج ضمنيّا أن دوافع الهجرة وتفاقم البطالة في البلدان المصدرة عادة للأيدي العاملة وبقاء الفوارق في مستوى العيش بين هذه البلدان وبلدان الاتّحاد الأوروبي واختلال التوازن الديمغرافي في الجهة يشكل في نظر دول الشراكة الأورو–متوسّطيّة خطرا يهدّد الأمن والاستقرار في المنطقة.

2) ضمان حقوق المهاجرين المقيمين بصفة قانونيّة ومقاومة العنصريّة.

من الواضح أن وجود هذا البند ضمن أهداف برنامج الشراكة الأورو –متوسّطيّة في ميدان الهجرة يستجيب لطلب الدول المصدرة عادة للأيدي العاملة والّتي أصبحت منشغلة بأوضاع مواطنيها المقيمين بأوروبا.

وسبب ذلك إن تشديد الرقابة على الدّخول إلى البلدان الأوروبيّة بالنسبة للواردين من بلدان متوسّطيّة أخر بعد قيام الاتّحاد الأوروبي قد أدّى إلى حرمان المهاجرين من بعض حقوقهم الأساسيّة كالحقّ في احترام الحياة الخاصّة والعائليّة وعدم التّمييز في التشغيل والسكن وحق الالتجاء إلى المحاكم في حالة انتهاك

حقوقهم الأساسيّة إلى غير ذلك وهي حقوق نصت عليها المواثيق الدوليّة لحقوق الانسان.

فتجسيما لمعاهدة شنقن (Schengen) الّتي أدّت إلى إزالة المراقبة داخل الحدود بين بلدان الاتّحاد الأوروبي وإلى تعزيز هذه الرّقابة في الحدود الخارجيّة لهذه البلدان، صدرت في عدّة بلدان أوروبيّة قوانين ونصوص ترتيبيّة تشدّد في إجراءات قبول اللاجئين وفي مراقبة الزّيارات والتجمّع العائلي.

وإلى جانب هذه الإجراءات للحدّ من التجمّع العائلي فقدصدرت قوانين جديدة

في بعض الدول الأوروبيّة تتعلّق بمراجعة أنظمة الضمان الاجتماعي والمساعدات الاجتماعيّة وربط التمتّع بها من طرف المهاجرين الأجانب بالإقامة بصفة قانونيّة.

وقد أدّت الإجراءات المشدّدة المتعلّقة بالتجمّع العائلي إلى إعطاء رؤساء البلديات حق رفض الزّواج بين مواطن أو مواطنة من بلد أوروبي أو أجنبي مع مواطن أو مواطنة من بلد غير أوروبي إذ تشكّكوا في حقيقة الزّواج.

وفي ميدان التّشغيل فإنّ التّنسيق بين سياسات بلدان الاتّحاد الأوروبي قد أدّى إلى تبجيل الأوروبيّين على المهاجرين.

وتجدر الإشارة في هذا الباب إلى إجراءات إداريّة أخرى تتناقض مع احترام الحقوق الأساسيّة للإنسان من ذلك إجراءات التشتيت وإبعاد الأسر الغير أوروبيّة من بعض الأحياء الشعبيّة ومن بعض المدارس بدعوى اجتناب التوتّر بين السكّان الأوروبيّين والمهاجرين.

وقد ندّدت منظّمات حقوق الإنسان بهذه التجاوزات، إذ جاء في قرار اللّجنة الثّالثة (85 / 51) الّذي اعتمدته الجمعيّة العامّة للأمم المتّحدة في ديسمبر 1996 تعبير المجتمع الدّولي «عن عميق انشغاله بمظاهر

العنصريّة المتزايدة والكراهيّة للأجانب والمعاملات اللاأنسانيّة الّتي يعامل بها العمّال المهاجرون في جهات مختلفة من العالم» كما عبرت لجنة حقوق الإنسان بجنيف عن نفس الانشغال لنفس الأسباب.

وفيما يتعلّق بالحقوق المعترف بها في التشريعات الوطنيّة للبلدان المعنيّة يجدر التّذكير بأن هذه التّشريعات لا بدّ لها من أن تنسجم مع المعايير الدّوليّة الّتي جاءت بها المعاهدات المتعلّقة بحقوق الإنسان والمصادق عليها من جلّ الدّول الأوروبيّة .

وهنا تجدر الملاحظة أن احترام حقوق المهاجرين الأساسيّة الّتي نصت عليها المعاهدات الدوليّة لا يتوقّف على إرادة الحكومات الأوروبيّة وحدها بدون اعتبار الواقع الاجتماعي والسّياسي الّذي تعيشه البلدان.

فقضيّة الهجرة أصبحت في أوروبا اليوم قضيّة مجتمعيّة وسياسيّة بالدّرجة الأولى بحكم تسييسها واهتمام الرأي العام بها واستغلالها سياسيا من قبل الحركات والأحزاب السياسيّة.

ولا بد من التّذكير هنا بأن الهجرة الرسميّة توقفت في منتصف السبعينات،

ولكنّها استمرّت عن طريق التجمّع العائلي وتحوّلت من هجرة عمل إلى هجرة إقامة. وحسب إحصائيّات اللّجنة الأوروبيّة فإن عدد المهاجرين الأجانب تضاعف ثلاثة مرّات في إيطاليا وفنلندا وتضاعف مرتين في إسبانيا والنّمسا والدنمارك أثناء المدّة الفاصلة بين 1981 و 1991 . ونتجت عن هذه الهجرة الجديدة مشاكل جمّة منها ما تولد عن المساكنة في عمارات مشتركة من انتقادات وتذمّر من العائلات الأوروبيّة تجاه الأسر الغير الأوروبيّة الّتي احتفظت بتقاليدها وبعاداتها كالاحتفالات بالأعياد والسّهرات بمناسبة

الأفراح والظهور بلباس تقليدي في المحلات العموميّة.

وقد تغذّى الخطاب السياسي في أوروبا بهذا الواقع وتناولته وسائل الإعلام فأصبح الانسجام مع تقاليد بلد المقرّ والاندماج في المجتمع والتخلّي عن الهويّة بالنسبة للمهاجرين عنصرا هامّا في سياسات الهجرة للبلدان الأوروبيّة ونتجت عن ذلك ممارسات عنصريّة ونما الشعور بالكراهيّة نحو الأجانب كما نمت مظاهر التعصّب في عدّة أوساط أوروبيّة.

وقد استغلّت الأحزاب اليمينيّة في أوروبا هذا الواقع المجتمعي، فقد جعلت من مناهضة الهجرة محورا أساسيّا في برامجها الاتخابيّة وكسبت بذلك عددا هامّا من المقاعد في برلمانات البلدان الأوروبيّة وفي المجالس البلديّة وحتّي البرلمان الأوروبي وحدث ذلك في فرنسا وفي ألمانيا وفي إيطاليا وفي النّمسا وفي بلجيكا، حيث كسبت الأحزاب اليمينيّة المتطرّفة قدرة ضغط قويّة على مراكز القرارات السياسيّة المتعلّقة بالهجرة في هذه البلدان.

ونتيجة لذلك فإن الحكومات الأوروبيّة توخت في البداية سياسة الإدماج من جهة وسياسة التشجيع على العودة لبلد المنشأ من جهة أخرى وذلك قصد التّنقيص من نسبة الأجانب فوق أراضيها وللتّخفيض من ردود الفعل المعاكسة لوجود المهاجرين لدى شرائح عريضة من مجتمعاتها.

وأمام النّجاح النسبي لسياسة الإدماج وسياسة الترحيل، فقد شرعت الحكومات الأوروبيّة في التّحديد من التجمّع العائلي باستعمال شتّى الوسائل والأساليب، وهو ما أدّى إلى بعض التجاوزات وإلى انشغال دول بلدان المنشأ بظروف عيش مواطنيها المهاجرين المقيمين في أوروبا.

3) **مقاومة الهجرة والمقنّعة وانعكاساتها السلبيّة**

إنّ وجود هذا الهدف ضمن برنامج الشراكة الأورو – متوسّطيّة في ميدان الهجرة يؤكّد انشغال الحكومات الأوروبيّة الشديد بهذه الظّاهرة الّتي استفحلت رغم تشديد المراقبة على الحدود ورغم التشريعات والإجراءات الجزائيّة الّتي اتخذت لمعاقبة كلّ من العمّال المتسلّلين ومشغليهم.

فبعد أن كانت الهجرة عمليّة تستجيب لإرادة الأطراف المعنيّة بالغرض والطلب في سوق العمل، بمباركة وبمراقبة حكومات بلدان المنشأ وبلدان الإقامة، ها هي تخرج بعد منتصف السبعينات من إطارها الطبيعي والقانوني لتسلك مسالك ملتوية لا تتوفّر فيها شروط التعاقد المسبق ولا تخضع لتزكية الحكومات. ذلك أن الهجرة الّتي تأتي عن طريق اجتياز حدود البلدان الأوروبيّة أمّا خلسة أو بعنوان زيارة الأهل والأقارب أو السياحة أو الدّراسة، إنّما هي تحدّي وتجاوز لقوانين البلدان المقصودة ولإرادة حكوماتها، ولو أنّ هذه الحكومات واعية بأن هذا النّوع من الهجرة يستجيب في الواقع إلى حاجة الاقتصاد الغير منظّم إلى عمالة رخيصة ومرنة وسهلة الانتداب والطّرد.

وهذا القطاع الغير منظّم يحتلّ في أوروبا وخاصّة أوروبا الجنوبيّة مكانة هامّة حيث أنه يشغل مئات الآلاف من العمّال.

وقد قدّرت مصلحة الهجرة لمكتب العمل الدولي عدد المقيمين الأجانب بصفة غير قانونيّة في بلدان الاتّحاد الأوروبي ب 2،6 مليون شخص في بداية التسعينات ويوجد معظم هؤلاء في دول جنوب أوروبا أي إيطاليا، إسبانيا، فرنسا، اليونان والبرتغال.

ويعود انشغال الدّول الأوروبيّة بموضوع الهجرة المقنعة لا فقط باعتبار أهميّتها المتزايدة بل وكذلك باعتبار انعكاساتها السلبيّة

على النظام العام وعلى الأخلاق حيث أن التجربة تؤكّد أن المهاجر المتسلّل هو عرضه أكثر من غيره إلى الانحراف والتهميش والاستغلال.

ويتضّح مما سبق أن برنامج الشراكة الأورو– متوسّطيّة في ميدان الهجرة يرمي في الآجل إلى التّخفيف من أسباب الهجرة ومن دوافعها باعتباره هدفا مشتركا لجميع الأطراف بينما يرمي في العاجل إلى الاستجابة إلى مشاغل الأطراف الحينيّة المتمثّلة في ضمان حقوق المهاجرين المقيمين بصفة قانونيّة

من جهة وفي إعادة المهاجرين المتسلّلين إلى بلدانهم الأصليّة من جهة أخرى.

بقي أن نتعرّف الّتي وضعت لتحقيق هذا البرنامج وإلى ما وصلت إليه الأطراف في تنفيذه بعد برشلونة وعلى مستقبل التّعاون في هذا الميدان وهو موضوع الجزء الثّاني من هذه المداخلة.

ثانيا : آليات وآفاق التعاون الأورو–متوسّطي في ميدان الهجرة

ففيما يتعلّق بالآليات نص برنامج العمل الّذي وقع إقراره تنفيذا لبيان برشلونة على تنظيم لقاءات بين الخبراء من أجل إثارة مقترحات عمليّة لتطبيق ما جاء في البيان.

وفي رزنامة اللّجنة الأوروبيّة لسنة 1998 تقرّر تنظيم أوّل اجتماع للخبراء في ميدان الهجرة في النصف الثّاني من سنة 1998 لكن تاريخه لم يقرّر بعد.

ويبدو إذن مما سبق أن الأطراف المشاركة في المسار الأورو – متوسّطي لم يشرعوا بعد في تطبيق ما أقرّوه في برشلونة ما عدا بعض البرامج التجريبيّة المتعلّقة بتنمية فرص العمل عن طريق المشاريع الصغرى والتشغيل الذّاتي، وبدعم أجهزة التدريب المهني وقد نفذت

هذه البرامج وهي في بدايتها ، في كلّ من تونس ومصر ولبنان.

ولم تنشر اللّجنة الأوروبيّة إلى حدّ الآن تقارير مفصّلة عن هذه البرامج، مما يبعث على الاعتقاد أنها ما زالت في طور التجربة ولم تدخل بعد ضمن خطط شاملة ومتكاملة وبعيدة المدى ترمي إلى تحسين طاقة التّشغيل والتّرفيع في متسوى الكفاءة المهنيّة في البلدان المعنيّة.

كما تجدر الإشارة إلى أنّ بعض الدّول المغاربيّة قد أبرمت مع بعض البلدان الأوروبيّة اتّفاقيات ثنائيّة تخصّ إعادة المهاجرين المتسلّلين إلى بلدانهم.

بقي أن نتساءل عن آفاق التّعاون في ميدان الهجرة في إطار المشروع الأورو–متوسّطي.

أن ما يلفت الانتباه هو أن آليات التّنفيذ لما وقع إقراره في بيان برشلونة فيما يخصّ الهجرة غير واضحة وغير ثابتة. فليس هناك إشارة إلى جهاز معيّن ومشترك بين الأطراف يتولّى التّنسيق والمتابعة باستمرار لهذا الموضوع حيث أن برنامج العمل يكتفي بالنتصيص على تشجيع اجتماعات الخبراء في هذا الميدان».

أمّا فيما يخصّ نوعيّة الخبراء وجداول مباحثاتهم واجتماعاتهم، والمسؤوليّة في دعوتهم، فالأمر موكول ضمنيّا إلى الأطراف.

وفي الواقع فإن الأمر موكول إلى مبادرة اللّجنة الأوروبيّة الّتي تملك دون غيرها أجهزة قادرة مختصّة لجمع المعلومات حول الهجرة وتحليلها ومتابعتها بدقّة ورصد كلّ ما يتعلّق بها سواء في بلدان المنشأ أو في بلدان الإقامة وبالتّالي فإليها وإليها وحدها تعود المبادرة في جمع الخبراء وفي تحديد جدول أعمالهم وتوجيه مقترحاتهم.

ويجدر التّذكير في هذا الباب بمشروع عربي أوصت بإحداثه اجتماعات عربيّة كثيرة إلاّ وهو إقامة مرصد عربي لمتابعة أوضاع المهاجرين العرب في أوروبا. فلا شكّ أن إنشاء هذا المرصد سوف يساعد على مزيد التنسيق بين البلدان العربيّة المصدرة للأيدي العاملة وعلى تنمية قدرتها التفاوضيّة في ميدان الهجرة وتطعيم الحوار بينها وبين الدّول الأوروبيّة في هذا الميدان.

بقي أن نتساءل عن مستقبل التّعاون في ميدان الهجرة بين دول الاتّحاد الأوروبي والدول المتوسّطيّة الأخرى المشاركة في مشروع برشلونة.

يبدو من البديهي أوّلا أن استئناف الهجرة إلى أوروبا في إطار رسمي غير وارد ولو أن الدّراسات تنبّئ بتقلّص البطالة في بعض البلدان الأوروبيّة في مستقبل قريب وفي إمكانيّة احتياج هذه البلدان إلى استيراد يد عاملة أجنبيّة. ذلك أنّ استئناف الهجرة المحتمل، حسب نفس الدّراسات سيرتكز على أيدي عاملة ذات مهارة مرتفعة أو إلى عمال موسميين وبالتّالي لن تخفف هذه الهجرة من حدّة البطالة في البلدان النّامية المعنيّة.

ثم إن استيراد العمال من بلدان غير أوروبيّة سيكون مرتبطا أولا وبالذّات بطاقة المجتمعات الأوروبيّة لتحمّل مزيد من المهاجرين أصيلي هذه البلدان.

كما أن التّعاون من أجل تأمين حقوق المهاجرين المقيمين بصفة قانونيّة بالبلدان الأوروبيّة ومن أجل مقاومة مظاهر العنصريّة والتعصّب سيبقى مبدءا لا نزاع فيه إلاّ أنه من مشمولات الحكومات الأوروبيّة وحدها.

ويجدر التّذكير في هذا الباب أنّ بيان برشلونة قد حدد حقوق المهاجرين المضمونة في ما نصت عله القوانين الوطنيّة أي بعبارة

أوضح فإنّ حقوق المهاجرين الّتي نصّت عليها معاهدات دوليّة لم تصادق عليها الدول الأوروبيّة هي غير مضمونة. هذا، مع العلم أن أي نزاع محتمل في عدم احترام الحقوق الأساسيّة للمهاجرين، الّتي نصّت عليها المواثيق الدّوليّة أو الأوروبيّة لحقوق الإنسان هو من مشمولات الهياكل الدوليّة والأوروبيّة المختصّة في هذا الميدان. كما يجدر التأكيد على أنّ حريّة تصرّف الحكومات في هذا الميدان محدودة بحكم تسييس قضيّة الهجرة واهتمام الرأي العام الوطني بها. وكما قال أحد الخبراء في اجتماع أممي انتظم في السّنة الفارطة بمبادرة من المندوبيّة السّامية لحقوق الإنسان بجنيف : «فإنّ المشكل المتعلّق باحترام الحقوق الأساسيّة للمهاجرين، لا يكمن في وجود قوانين وممارسات تتناقض مع المعايير الدّوليّة لحقوق الإنسان، بقدر ما يكمن في الواقع السياسي المتمثّل في أن الحكومة الديمقراطيّة الّتي تريد تطبيق المعايير الدّوليّة المتعلّقة بالهجرة تعرض نفسها إلى خطر إخفاقها في الانتخابات وبالتّالي إلى عدم بقاءها في الحكم.» [1] وفيما يتعلّق بمقاومة الهجرة المقنعة والتسلّل فإنّ الموضوع موكول كذلك أوّلا وبالذّات إلى الحكومات الأوروبيّة وهو ما لا شكّ فيه بقي أن التّعاون المطلوب من بلدان المنشأ هو في التعرّف على هويّة المهاجرين المتسلّلين وفي إرجاعهم إلى بلدانهم. وبالتّالي فمن الواضح أن حكومات بلدان المنشأ لا قدرة لها على مراقبة المتسلّلين القاصدين أوروبا من أجل العمل وأن حركة الهجرة المقنعة ستبقى، رغم المراقبة ورغم الطرد، ما لم تخفّ أسباب الهجرة ودوافعها.

بقي موضوع التعاون من أجل التّخفيف من أسباب الهجرة ومن

(1) MICHAEL BANTON S.E. M/2/1997/ BP.4

المندوبيّة السّامية لحقوق الإنسان ماي 1997

دوافعها وهو لعمري أهم ما نصّ عليه بيان برشلونة ذلك أن التّأكيد على ضرورة معالجة هذه الأسباب يضع الهجرة في موقعها الحقيقي لا كسبب في مشاكل جمّة وفي انشغال كلّ من حكومات بلدان المنشأ وبلدان الإقامة بل كنتيجة لواقع ديمغرافي واقتصادي واجتماعي يحمل في طياته بذور التوتّر الاجتماعي وخطر زعزعة الاستقرار والأمن في المنطقة.

فالتّشخيص صحيح، ولعلّه أهمّ قيمة مضافة جاءت به الشراكة الأورو–متوسّطيّة فيما يتعلّق بالهجرة. لكن هل أن الدّواء كاف وناجع ؟

فإذا توقّفنا في حدود ما نصت عليه الفقرات المخصّصة للهجرة في الجزء الثّالث من بيان برشلونة، وعلى ما تمّ لحدّ الآن من تجارب في هذا الميدان، فالجواب يكون بالنّفي. أمّا إذا أعدنا قراءة بيان برشلونة، وإذا اعتبرنا أن الشراكة الأورو–متوسّطيّة مبينّة أساسا على حاجة الاتّحاد الأوروبي في توفير الأمن والاستقرار في المنطقة، وهي حاجة تشترك فيها بقيّة البلدان المشاركة، فإنّ الهجرة، وبالأحرى مقاومة أسبابها ودوافعها تبدو المحور الأساسي للشراكة الأورو–متوسّطيّة والقاسم المشترك للدول المتعاقدة حيث أن موضوع الهجرة بما في ذلك مظاهرها الجديدة وأسبابها ومسبّباتها يبدو كعنصر أفقي متواجد في الشراكة السّياسيّة وفي الشراكة الاقتصاديّة والماليّة وفي الشراكة الاجتماعيّة والثقافيّة والبشريّة الّتي نصّت عليها اتّفاقيّة برشلونة. ذلك أن الحوار من أجل توفير الأمن والاستقرار واحترام حقوق الإنسان الأساسيّة والاتّفاق على مقاومة العنصريّة والتعصّب والعمل على تنمية طاقة التشغيل ومستوى العيش والتخفيف من الفوارق في المنطقة، نجدها عناصر أساسيّة في الجزئين الأوّل والثّاني من اتّفاقيّة برشلونة وكذلك في الجزء الثّالث

المتعلّق بالهجرة فإذا اعتبرنا أن من أهمّ الأهداف في نظر الحكومات الأوروبيّة الّتي بعثت من أجلها الشّراكة الأورو-متوسّطيّة هي الأمن والاستقرار وأن من أهمّ الغايات الّتي ترمي إلى تحقيقها الدول الأخرى المتوسّطيّة المشاركة هي تحقيق نمو أسرع يضمن استيعاب طلبات الشغل الجديدة ويرفع من مستوى عيش شعوبها، فإنّ العمل المشترك لمقاومة أسباب الهجرة يبقى نقطة التقاء وتوافق (Point de convergence) لمصالح مختلف الدّول المشاركة في المشاركة الأورو - متوسّطيّة.

فعلى الدّول المعنيّة أن تجعل من مقاومة أسباب الهجرة في هذه الشّراكة الأورو-متوسّطيّة هدفا أساسيا وأداة فعالة لتحقيق أمل الجميع في أن يصبح البحر الأبيض المتوسّط مطقة أمن واستقرار وازدهار مشترك.

تونس في 2 سبتمبر 1998

محمّد النّاصر

الأبعاد الاجتماعيّة للمشروع المغاربي (1)

إنّ التأمّل في البرنامج الثري لهذه النّدوة المغاربيّة الّتي نقدر ونبارك مبادرة جمعيّة الدّراسات الاجتماعيّة في تنظيمها يلاحظ أن الموضوع الاجتماعي البارز في هذا البرنامج هو موضوع الهجرة. وهو موضوع له مكانته في اهتمامات حكومات البلدان المغاربيّة المصدّرة للعمّال وحكومات البلدان الأوروبيّة المستوردة لها والّتي توجد بها في الوقت الحاضر جالية مغاربيّة تفوق المليونين. ومما يزيد في أهميّة الموضوع هو أنّه أصبح منذ بيان برشلونة المتعلّق بالشراكة الأورو متوسّطيّة محورا من محاور التّعاون المنتظر بين بلدان الاتّحاد الأوروبي والدول المغاربيّة المتعاقدة معها، ولو أنّ هذا التعاون المنشود لا ينصهر في التوجه العام للشراكة الأورو–متوسّطيّة الرّامي أساسا إلى تنمية المبادلات بل يهدف إلى إنهاء الهجرة ومعالجة أسبابها ومسبّباتها والتخلّص من انعكساتها السلبيّة.

على كل فإن موضوع الهجرة الّذي ستحدّثنا عنه وعن مختلف جوانبه الآنسة عفاف الحدّاد، سيقى من الموضيع الجديرة بعمل مغاربي مشترك خاصّة بعد أن أصبح نقطة التقاء وتوافق convergence لمصالح مختلف دول الشّراكة الأورو–متوسّطيّة.

لكن خلو برنامج الندوة من مواضيع اجتماعيّة أخرى، أثار في نفسي وربّمافي نفوس البعض منكم السؤال الآتي : هل للمشروع المغاربي أبعادا اجتماعيّة ؟ وقد شجّعني هذا السّؤال على إعداد هذه

(1) مداخلة السيد محمّد النّاصر في ندوة اتحاد المغرب العربي الّتي نظمتها جمعيّة الدّراسات الدوليّة في تونس فيفري 1999 .

المداخلة حول موضوع الأبعاد الاجتماعيّة للمشروع المغاربي الّذي سأتناوله من خلال قراءة معاهدة مرّاكش ومشروع برنامج الاتّحاد الّذي أعدّته اللّجان القطاعيّة في هذا الغرض وكذلك من خلال ميثاق الحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة لعمّال المغرب العربي الّذي أعلنت عنه المنظّمات النّقابيّة الأعضاء في الاتّحاد النّقابي لعمّال المغرب العربي منذ 1991.

1) **الأبعاد الاجتماعيّة للمشروع المغاربي من خلال معاهدة مرّاكش.**

ما من شكّ أن للاتّحاد المغاربي أهداف اجتماعيّة حيث جاء في معاهدة مراكش أن، أحد الأهداف الّتي يرمي إليها الاتحاد هو العمل بصفة تدريجيّة على تحقيق حريّة التنقّل للأشخاص والسّلع والخدمات ورؤوس الأموال بين مختلف البلدان الأعضاء. وكذلك العمل على تحقيق الأزهار والرّفاهيّة للشّعوب المغاربيّة وانتهاج سياسة مشتركة في جميع الميادين. لكن الأبعاد الاجتماعيّة لمشروع الاتّحاد تنقصها الدقّة وينقصها الوضوح خاصّة إذا قارناها بما جاء في معهادة روما الّتي انبثقت عنها السّوق الأوروبيّة والّتي أكّدت على ضرورة التحسين المستمرّ لظروف العيش وظروف العمل. ثم إن الأبعاد الاجتماعيّة في معاهدة مراكش ليست أهدافا في حدّ ذاتها بقدر ما هي وسائل لتحقيق الأهداف الاقتصاديّة أو نتائج لها نظرا إلى أن المشروع المغاربي كان منذ البداية ولا يزال في نظر الحكومات مشروعا سياسيّا واقتصاديّا بالدّرجة الأولى كما أن الأهداف الاجتماعيّة المرسومة في معاهدة مراكش قد تؤدي إلى نتائج سلبيّة إذا لم تتّخذ الاحتياطات اللاّزمة لاجتناب ذلك.

فحريّة التنقّل والعمل بالنّسبة للأشخاص بين مختلف الدّول

المغاربيّة مثلا قد تؤدّي إلى انعكاسات اجتماعيّة سلبيّة إذا لم تتوفّر المساواة في المعاملة وفي الحماية الاجتماعيّة بين عمال كلّ بلد والعمال الوافدين إليه من بلد مغاربي آخر.

كما أوصت اللّجنة بإعطاء الأولويّة في التّشغيل للعمّال المغاربة وبإبرام اتّفاقيّة مغاربيّة للضمان الاجتماعي وبالاتجاه تدريجيا نحو توحيد التّشريع الاجتماعي في بلدان المغرب العربي.

ومما يلفت الانتباه هو أن هذا المشروع الّذي أعدّته اللّجنة المختصّة ليكون برنامجا اجتماعيّا للاتّحاد في العاجل والآجل يعد طموحا وصعب المنال إذا اعتبرنا أن التّشريع الاجتماعي هو وليد ظروف اقتصاديّة واجتماعيّة وسياسيّة معينة وبالتّالي يصعب تعميمه وتوحيده في بلدان اختلفت أوضاعها وتباينت مستويات الحماية الاجتماعيّة فيها.

ومن جهة أخرى فإن مشروع هذا البرنامج الّذي أعدّته اللّجنة المغاربيّة المختصّة يعتبر اجتماعيا في مظهره لكن مراميه وأهدافه اقتصاديّة بحتة ذلك أن هدف توحيد التّشريعات وضمان المساواة في الحقوق الحقوق الاجتماعيّة يرمي بالخصوص إلى توفير أسباب المنافسة النّزيهة بين الدّول المعنيّة وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن هدف توخي سياسة مغاربيّة مشتركة في مختلف الميادين كما نصت عليه معاهدة مراكش لم يشمل الميدان الاجتماعي حيث اكتفت، معاهدة مرّاكش، بالتّنصيص على ميادين الدّفاع، والعلاقات الخارجيّة والاقتصاد والثّقافة وأبقيت السياسة الاجتماعيّة من مشمولات كلّ دولة حسب ظروفها وامكانياتها.

ونستنتج ممّا سبق أن الأبعاد الاجتماعيّة لاتّحاد المغرب العربي، كما نصّت عليها معاهدة مراكش وكما أوضحها مشروع البرنامج الاجتماعي للاّتحاد، تنحصر في توفير الظروف الملائمة لحريّة

انتقال الأشخاص والسلع والخدمات بين مختلف الأقطار المغاربيّة.

ومما لا شكّ فيه أن رفع الحواجز القمرقيّة والإداريّة لضمان حريّة تنتقل الأشخاص والبضائع بين البلدان بوجه عام هو أكبر حافز للمنافسة الّتي قد تتسبّب في تقهقر مستوى الحماية الاجتماعيّة للعمّال إذا لم تتخذ الحكومات المعنية الاجراءات الكفيلة بالتوقي من هذا الخطر.

وقد تفطّنت المجموعة الأوروبيّة إلى ذلك فأسرعت بإصدار ميثاق اجتماعي أوروبي سنة 1961 ثم ميثاقا أوروبيا للحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة سنة 1989 اقتناعا منها بأن الإدماج الاقتصادي الأوروبي سيولد لا محالة نموّا اقتصاديا متزايدا، لكن التقدّم الاجتماعي ليس نتيجة آلية للنموّ الاقتصادي،

والجدير بالذّكر هو أن الميثاق المذكور أكد أحد المبادئ الهامّة الّتي نصت عليها معاهدة روما وهو أن تحقيق السّوق الأوروبيّة المشتركة يهدف إلى تحسين ظرويف العيش وظروف العمل كما يؤكّد الميثاق على أهميّة الوفاق الاجتماعي(Consensus Social)كعنصر أساسي للتّنمية الاقتصاديّة.

وبالنّسبة للمغرب العربي فإن الإدماج الاقتصادي المغاربي المنتظر، وتحرير المبادلات المغاربيّة، إضافة إلى تفتّح الأسواق المغاربيّة على أوروبا سيؤدي عاجلا أو آجلا إلى ضرورة وضع حد أدنى من الحماية الاجتماعيّة للعمّال وهو مطلب تشترك فيه المنظّمات النّقابيّة والمنظّمات الدّوليّة للشغل والتّجارة العالميّة، الّتي كما هو معلوم تنادي بوضع معايير دوليّة دنيا لحماية العمّال واجتناب المنافسة الغير نزيهة الّتي تعتمد على استغلال العمّال.

وانطلاقا من هذه المعطيات فقد توصلت المنظمات النّقابيّة المغاربيّة إلى إصدار ميثاق الحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة لعمال

المغرب العربي، الّذي سنتحدّث عنه في الجزء الثّاني من هذه المداخلة.

2) الأبعاد الاجتماعيّة للمشروع المغاربي من خلال العمل النّقابي المغاربي المشترك

قبل أن نستعرض أهم ما جاء في ميثاق الحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة لعمال المغرب العربي لا بد من التذكير أن النّضال النّقابي (من أجل بناء المغرب العربي) كان منذ البداية ولا يزال نضالا سياسيّا واجتماعيّا في آن واحد.

وقد دعى الزّعيم النّقابي المرحوم فرحات حشّاد منذ تأسيس الاتّحاد العام التّونسي للشّغل إلى توحيد العمل النّقابي المغاربي من أجل تحرير المغرب العربي، ومن أجل بناء وحدة مغاربيّة ومن أجل إقامة نظام اجتماعي جديد في المغرب العربي. وقد جاء في محاضرة ألقاها أمام الطّلبة المسلمين لشمال افريقيا في باريس سنة 1946 بالخصوص ما يلي : «كما أن الطّبقة العمّالية بشمال افريقيا المنظمة في جامعة نقابيّة عتيدة تستطيع إعداد مستقبل أفضل بمساهمتها مساهمة ناجحة في إقامة نظام اجتماعي يحقق حاجيات الطبقة الشّغيلة» وهكذا تتّضح من البداية الرؤية النّقابيّة للمشروع المغاربي الّذي يرمي لا فقط إلى تحقيق «مغرب بلا حدود بل وكذلك إلى تحقيق نظام اجتماعي مغاربي تسوده العدالة الاجتماعيّة وتعمه الدّيمقراطيّة».

ويتأكّد هذا التوجّه في ميثاق الحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة لعمّال المغرب العربي الّذي صادقت عليه المنظّمات النّقابيّة الأعضاء في الاتّحاد النّقابي لعمال المغرب العربي في أفريل 1991 في الدّار البيضاء. ومن المعلوم المنظّمات النّقابيّة المغاربيّة كانت بعثت إلى الوجود اتّحاد نقابي لعمّال المغرب العربي في ديسمبر 1989 .

وقد حرص النّقابيون المغاربة على أن تنعكس في هذا الميثاق للحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة بعض المبادئ الّتي يؤمنون بها ويناضلون من أجلها، من ذلك ما جاء في المقدّمة بالخصوص : «إن التقدّم الاجتماعي يشكل شرطا أساسيا لتقوية الاقتصاد بكامله وتلاحم المغرب العربي وتطوّره ونمائه».

وإن «مراعاة البعد الاجتماعي واحترام الحقوق والحريّات النّقابيّة للعمّال المغاربيين وتعميقها يشكل ركائز لضمان حقوق الانسان والحريّات الأساسيّة ومن شأنها أن توفر مجالا اجتماعيّا مغاربيا تسوده الديمقراطيّة والتقدّم والسّلام».

أمّا الحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة فهي مقتبسة من المعايير الدوليّة لحقوق الانسان وكذلك من الاتّفاقيات الدّوليّة لمنظّمة العمل الدّوليّة الّتي صادقت عليه بعض الدّول المغاربيّة ومن ضمن هذه الحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة الحق في العمل، والمساواة بين الرّجال والنّساء في الحقوق خاصّة فيها يتعلّق بميدان العمل، والحقّ في تحسين ظروف العيش والعمل، والحقّ في الوقاية من الأمراض والحوادث المهنيّة، والحقّ في التّكوين المهني، وفي ابداء الرأي وفي ابداء الرأي وفي الاطّلاع عن أحوال المؤسّسة والمشاركة في نتائجها.

ومما يلفت الانتباه أن هذه الحقوق الاجتماعيّة الأساسيّة تتجاوز في بعض الأحيان وضعيّة العامل الأجير، من ذلك موضوع المساواة في الحقوق بين النّساء والرّجال، وحماية الأحداث والشيوخ، كما أن الميثاق لا يكتفي بصرد الحقوق الاجتماعيّة ، بل يتجاوز ذلك للتأكيد على واجبات الحكومات، من ذلك 1) ضرورة التنسيق للسياسات الاقتصاديّة والاجتماعيّة على الصّعيد المغاربي والوطني لتوفير فرص العمل لمواطنيها ولأجيالهم القادمة،

2) مقاومة كلّ أشكال العمل الهشّ، والعمل الظرفي والعقود

المؤقّتة القصيرة المدى والعمل الغير قانوني 3) فيما يتعلّق بالهجرة يؤكّد الميثاق على واجب الحكومات المغاربيّة في انتهاج سياسات تشغيل تقف على الأسباب الدّافعة إلى الهجرة خارج المغرب العربي وأن تعمل بالتنسيق مع النّقابات المنضوية بالاتّحاد النّقابي لعمّال المغرب العربي على فرض احترام الحقوق الأساسيّة وكرامة مواطنيها في الخارج.

وبإعلانها عن هذا الميثاق للحقوق الاجتماعية الأساسية، فإنّ المنظمات النقابية المغاربية تلتزم ببذل كلّ الجهود من أجل المصادقة من طرف الدّول المغاربية عليه، كما تدعو حكومات هذه الدّول وهيئات اتّحاد المغرب العربي إلى ملائمة سياستها الوطنية والمغاربية مع هذا الميثاق.

الخاتمة :

إنّ ما نستنتجه من استعراض الأبعاد الاجتماعية للمشروع المغاربي كما نصّت عليها معاهدة مراكش وكما تتصورها المنظمات النّقابية المغاربية هو أوّلا اختلاف الرؤية بين الحكومات والمنظّمات النقابية المغاربية فيما يخصّ نمط الاتّحاد المغاربي الّذي تطمح إلى بناءه. فمن جهة تتّضح لنا رؤية «مغرب الدّول» الّذي يرتكز على كيفيّة ممارسة كلّ دولة لسلطاتها إمّا بمفردها أو بالتّعاون والتّنسيق مع دول أخرى متعاقدة معها ومن جهة أخرى تبدو لنا ملامح «مغرب الشعوب» الّذي يتطلّب تعبئة مجهودات الدّول لتحقيق أهداف اجتماعية مشتركة وحدّ أدنى من الحماية الاجتماعية للجميع.

لكن الاختلاف في الرؤية لا يعني تناقضا حيث أن مطامح المظمات النقابية تتكامل مع المشروع الحكومي إذ من البديهي أنّ المشروع

المغاربي لن يتحقّق إلاّ بتوفّر الإرادة السّياسية للحكومات المغاربية أوّلا وبالذّات ولكنّه لن يكتمل إلاّ إذا توفّر التفاف الجماهير حوله وتحمسهم له، لاقتناعهم بأنّه يحمل أمالهم وتطلّعاتهم إلى المستقبل الأفضل.

ويتّضح من هنا الدّور الهام الّذي يعود إلى المنظّمات والجمعيات والنّقابات المغاربية وما يسمّى بالمجتمع المدني، للمساهمة في بناء هذا المشروع المغاربي بكيفية تتماشى مع تطلّعات الشّعوب إلى المستقبل.

محمد الناصر

فهرس

أعداد المجلّة التّونسيّة للقانون الإجتماعي

فهرس

العدد 1 سنة 1986

المقدّمة ص 5

1 – بحوث ودراسات

تكوين عقد الشّغل في التّشريع التّونسي الطيّب اللّومي ص 11
تاريخ قانون العمل في تونس المنجي طرشونة ص 47
حول تشريع العمل الفرنسي الجديد النوري مزيد ص 67
الإتّفاقيات المشتركة وعلاقات العمل الجماعيّة محمد الزّمني ص 95

2 – فقه القضاء ص 117

فهرس

العددين 2 و 3 سنة 1987

أشغال النّدوة الّتي نظمتها الجمعيّة التّونسيّة
للقانون الإجتماعي والعلاقات المهنيّة بتونس بتاريخ 13 و 14
جوان 1986

ملخص محاضرة
الملامح الإقتصاديّة والإجتماعيّة لسياسة الأجور
فرج السويسي
ص 173

فهرس العدد 7

سنة 1995

صفحة	عنوان المقال	المؤلّف
	قانون الشّغل	
10	عقد الشّغل من خلال تنقيح فيفري 1994	حافظ العموري
	الضمان الإجتماعي	
34	مسؤوليّة المؤجّر من خلال قانون فواجع الشّغل	النوري مزيد
	فقه القضاء	
70	قطع عقد الشغل معين المدّة	حافظ العموري
82	**إصدارات**	
90	**أخبار الجمعيّة**	

فهرس العدد 8

سنة 2001

صفحة	عنوان المقال	المؤلّف
	الفقه	
13	القانون الإجتماعي وعولمة الإقتصاد	المنجي طرشونة
29	العولمة وتحوّلات قانون الضّمان الإجتماعي	عبد الستّار المولهي
67	القضاء والحقّ في الشّغل	الطيّب اللّومي
105	عقود الشّغل وعقود التّشغيل وأنظمة تأجيرها	حافظ العموري
	فقه القضاء	
149	تعليق على قرار تعقيبي مدني: حماية النّائب النّقابي	حافظ العموري
	الإصدارات	
173	الإصدارات الفقهيّة في مجال القانون الإجتماعي	محمّد الهادي بن عبد
197	الإصدرات التّشريعيّة والترتيبيّة في مجال الشّغل من سنة 1994 إلى سنة 1999	محمد الكشو
	الإصدارات التّشريعيّة والتّرتيبيّة في مجال الضّمان الإجتماعي من سنة 1996 إلى سنة 1998	سيد بلال

فهرس العدد 9

سنة 2004

صفحة	عنوان المقال	المؤلّف
	أعمال ملتقى الجمعيّة التّونسيّة للقانون الإجتماعي حول مستقبل العمل في عالم متحوّل	
14	انعكاس الأشكال الجديدة للتّشغيل على الأجور	حسين الديماسي
20	إشكاليّة المناولة بين التّقنيين والتّهميش	حافظ العموري
	الفقه	
50	مهام وتنظيم مصالح التّشغيل من خلال معايير العمل الدّوليّة والعربيّة	محمّد كشو
68	التّقاضي الشغلي	حافظ العموري
83	إشكاليّة النفاذ المعجل في المادّة الإجتماعيّة في التّشريع المغربي	محمّد العمراني زنطار
	فقه القضاء	
	تعليق على قرار تعقيبي مدني طرد النّائب النقابي	حافظ العموري
110	تعليق على قرار تعقيبي مدني التّجربة في العقد معين المدّة	حافظ العموري
130	**الإصدارات**	
	أهمّ الإصدارات الفقهيّة في مجال القانون الاجتماعي من سنة 1999 إلى سنة 2003	محمّد الهادي بن عبد اللّه
155	النّصوص التّرتيبيّة في مجال الشغل الصّادرة خلال الفترة 2003 - 2003	محمّد الكشو
163	قائمة الإتّفاقيات المشتركة القطاعيّة وملحقاتها التّعديليّة	محمّد الكشو

فهرس العدد 10

سنة 2004

صفحة	عنوان المقال	المؤلّف
	أعمال ملتقى العلمي حول تحويل الاجتماعي في تونس – ديسمبر 2003 –	
12	كلمة التّرحيب	محمّد النّاصر
15	كلمة افتتاح النّدوة	الشاذلي النفاتي
20	تمويل الضمان الاجتماعي : التّجربة المغربيّة	محمد الأمراني زنطار
	الفقه	
42	المسؤوليّة الجزائيّة لصاحب المؤسّسة في ماد الضّمان الإجتماعي	عز الدّين بوزرارة
55	**بطاقة الإلزام**	محمّد الهادي بن عبد اللّه
74	النّزاعات في مجال الضّمان الإجتماعي على ضوء القانون المحدث لمؤسّسة قاضي الضّمان الإجتماعي	رضا الخلفاوي
	قضاء الفقه	
86	تعليق على القرار التّعقيبي الإداري عدد 32561 المؤرّخ في 3 –12 – 2003 التجربة في العقد معين المدّة تعليق على القرار التّعقيبي المدني عدد 2001 – 14450 بتاريخ 26 مارس 2002 : الصبغة التّشغيليّة لحادث الطّريق	حافظ العموري
	الإصدارات	
123	أهمّ الإصدارات القانونيّة والتّرتيبيّة في مجال الضّمان الإجتماعي 2002– 2003	سيد بلال
128	جدول الاتّفاقيات الثنائيّة في مجال الضّمان الإجتماعي	سيد بلال
129	أهمّ الإصدارات الفقهيّة في مجال الضّمان الاجتماعي من سنة 1999 إلى سنة 2003	محمّد الهادي بن عبد اللّه